bayenat.net

أليس الإسلامُ هو الذي يشجِّعُ على العُنْف؟

المؤلف : **باحثو مركز أصول** المصدر : **مركز أصول** التاريخ : **24-08-2022 11:41:32**

نص السؤال

أليس الإسلامُ هو الذي يشجِّعُ على العُنْف؟

خاتمة الجواب

الجوابُ التفصيليّ:

يشكِّكُ بعضُهم في دِينِ الإسلام، ويزعُمُ أنه دِينُ عُنْفٍ وإرهابٍ، وسَفْكٍ للدماء.

والإجابةُ على هذه الشبهةِ مِن عدَّةِ أوجُه:

الوجهُ الأوَّلُ: الإسلامُ دِينُ السلامِ، واسمُ هذا الدِّينِ شاهدٌ ودليلٌ عليه؛ فالإسلامُ والسَّلَامُ كلاهما مشتَقٌّ مِن «س ل م»، ومادَّةُ «السينِ واللامِ والميم» حيثما جاءت، فإنها تدُلُّ على السلامة؛ فالإسلامُ: استسلامٌ للهِ تعالى، وانقيادٌ له، وسلامةٌ مِن الشِّرْك، ومَن يدخُلُ في هذا الدِّينِ، يُسمَّى مسلِمًا؛ كما في قولِهِ تعالى:

{هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ}

[الحجّ: 78].

والإسلامُ يُفيدُ معنى السلام، وسلامةَ الآخَرينَ مِن الأذَى؛ كما جاء في الحديث، عن عبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو رضِيَ اللهُ عنهما، عن النبيِّ ﷺ، قال:

«المُسْلِمُ: مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»؛

رواه البخاري (10، 6484)، ورواه مسلمٌ (41)

؛ مِن حديثِ جابرٍ.

الوجهُ الثاني: تحيَّةُ المسلِمين هي: «السَّلَامُ عليكم»، والتي تَعْني: السلامةَ للآخَرين: سلامةَ الدِّين، وسلامةَ الصحَّةِ والبَدَن، والسلامةَ مِن كلِّ سُوءٍ ومكروه؛ فهي تحيَّةٌ وشِعارٌ يردِّدُهُ المسلِمُ كلَّ يومٍ:

قال تعالى:

{فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً}

[النور: 61]

، وفي الحديثِ، عن أبي هُرَيرةَ رضِيَ اللَّهُ عنه، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ:

«لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ، تَحَابَبْتُمْ؟! أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»؛

رواه مسلِم (54).

الوجهُ الثالثُ: مِن المقاصِد الشرعيَّةِ في الإسلامِ: حِفظُ النفوسِ، والمحافَظةُ على حقِّ الحياةِ للإنسان؛ فلا يجوزُ الاعتداءُ عليه أو قتلُه؛ فقد حرَّم الإسلامُ القتلَ وسَفْكَ الدماءِ إلا بالحقِّ؛ قال تعالى:

{وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ}

[الأنعام: 151]

، وجعَلَ مِن شَنَاعةِ القتلِ أنَّ مَن قتَلَ نفسًا بغيرِ حقٍّ، فكأنما قتَلَ الناسَ جميعًا؛ قال اللَّهُ تعالى:

{مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا}

[المائدة: 32].

فحرَّم الإسلامُ قتلَ المسلِمِ، وقتلَ غيرِ المسلِمِ مِن المعاهَدين والمستأمَنين؛ عن عبدِ اللَّه بنِ عَمْرٍو رضِيَ اللَّهُ عنهما، عن النبيِّ ﷺ، قال:

«مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا، لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ»؛

رواه البخاري (3166).

الوجهُ الرابعُ: شرَعَ الإسلامُ للمسلِمين أن يدافِعوا عن أنفُسِهم إذا هاجَمَهم مَن يريدُ الاعتداءَ عليهم؛ وذلك حتى يحافِظوا على دِينِهم وأنفُسِهم وبلادِهم، وأعراضِهم وأموالِهم وكرامتِهم؛ قال تعالى:

{فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ}

[البقرة: 194].

فشرَعَ للمسلِمين أن يقاتِلوا لردِّ البغيِ، ودَفْعِ الظلمِ كافَّةً: دفعِ الظلمِ عن أنفُسِهم، ودفعِهِ عن كلِّ مظلومٍ لا يَملِكُ له دفعًا، على ألا يعتدوا، ولا يَبْغُوا على أحدٍ؛ قال تعالى:

{وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ}

[البقرة: 190].

ومَن يتأمَّلْ في كثيرٍ مِن الحروبِ التي خاضها المسلِمون في تاريخِهم، فإنها كانت دفعًا لبغيِ الأعداءِ وظلمِهم، عليهم وعلى غيرِهم مِن كلِّ مظلومٍ لا يَملِكُ لذلك دفعًا

الوجهُ الخامسُ: إعلانُ الجهادِ في الإسلامِ له شروطٌ ومقاصدُ عظيمةٌ ونبيلةٌ؛ فمَقصِدُهُ الأساسُ: إقامةُ دِينِ اللَّهِ تعالى في الأرضِ ونشرُه، وتبليغُ الناسِ الدِّينَ الحقَّ الذي ارتضاهُ اللَّهُ تعالى لسعادةِ البشَريَّةِ ونجاتِها في الدنيا والآخِرةِ؛ قال تعالى:

{وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ}

[الأنفال: 39]

، وليس المقصودُ مِن الجهادِ: سَفْكَ الدماءِ، وقتلَ الناسِ، وأخذَ أموالِهم

كما شُرِعَ الجهادُ لإزالةِ الظلم، وإعادةِ الحقوقِ إلى أهلِها؛ قال تعالى:

{أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ}

[الحج: 39].

على أنه لا يُشرَعُ في الإسلامِ ابتداءُ الكفَّارِ بالقتالِ إلا بعد دعوتِهم إلى الإسلام، وإمهالِهم ثلاثةَ أيَّام، وتخييرِهم بين ثلاثةِ أمورٍ: الإسلامِ، أو الجِزْيةِ، أو القتالِ؛ فإنْ أبَوْا إلا أن يقاتِلوا المسلِمين، ويصُدُّوهم عن نشرِ دِينِ اللهِ تعالى، وتبليغِهِ للعالَمين، فعند ذلك يكونُ القتال

الوجهُ السادسُ: الجهادُ والقتالُ في الإسلامِ له أخلاقٌ وآدابٌ وضوابطُ، قبلَ القتال، وأثناءَه، وبعدَه:

عن سُلَيمانَ بنِ بُرَيْدةَ، عن أبيه، قال: «كَانَ رَسُولُ اللهِ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ:

«اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، اغْزُوا، وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا»؛

رواه مسلم (1731).

وظهَرتْ هذه التطبيقاتُ الفعليَّةُ لهذه الأخلاقِ الكريمةِ في حياةِ رسولِ اللهِ محمَّدٍ في جميعِ الحروبِ التي خاضَها، فهذه الحروبُ التي لم يَشهَدِ التاريخُ مَثيلًا لها، في قلَّةِ إراقةِ الدماءِ وذَهَابِ الأنفُس، ولا أَعْوَدَ منها على الإنسانيَّةِ بالصالحِ العامِّ والخيرِ المشترَكِ والسعادةِ جمعاءَ؛ فلا يَرْبو عددُ المقتولين مِن الفريقَيْنِ (المسلِمِ والكافِرِ) في جميعِ الغَزَواتِ والسَّرَايا التي ابتدَأَتْ مِن السَّنَةِ الثانيةِ للهجرة، ودامَتْ إلى السنةِ التاسعةِ، على ألفٍ وثمانيةَ عشَرَ نَفْسًا (1018)، المسلِمون منهم: (259)، والكفَّار: (759).

أما الحروبُ والصِّراعاتُ التي خاضَها الغربُ ضدَّ المسلِمين، أو ضدَّ بعضِهِمُ بعضًا، فقد طغَتْ عليها القسوةُ المفرِطةُ التي تصلُ إلى حدِّ البَشَاعة، وكَثُرَ فيها القتلُ وسفكُ الدماء، والخَرَابُ والدَّمَار:

يصفُ المستشرِقُ (جُوستاف لُوبُون) بَشَاعةَ الحروبِ الصليبيَّةِ قائلًا: «وكان سلوكُ الصليبيِّين حين دخَلوا القُدْسَ غيرَ سلوكِ الخليفةِ الكريمِ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ رَضِيَ اللهُ عنه نحوَ النصارى حين دخَلَها منذُ بضعةِ قرون، حيثُ عقَدَ الصليبيُّون مؤتمَرًا أجمَعوا فيه على إبادةِ جميعِ سُكَّانِ القُدْسِ؛ مِن المسلِمين، واليهودِ، وخوارجِ النصارى، الذين كان عدَدُهم نحوَ ستِّين ألفًا، فأفنَوْهم عن بَكْرةِ أبيهم في ثمانيةِ أيَّامٍ، ولم يستثنوا منهمُ امرأةً ولا ولَدًا ولا شيخًا؛ فقد قُطِعَتْ رؤوسُ بعضِهم، وبُقِرَتْ بطونُ بعضِهم، وحُرِّقَ بعضُهم في النار؛ فكانوا يُضْطَرُّون إلى القذفِ بأنفُسِهم مِن أعلى الأسوار!». «حضارةُ العرَب» لجُوستاف لُوبُون (ص 326- 327).

وفي الحربِ العالَميَّةِ الأُولى التي حصَلتْ ما بين سنةِ (1914م)، وحتى (1918م)، بين كلٍّ مِن ألمانيا وحلفائِها، ودُوَلِ الحُلَفاءِ بريطانيا وفرنسا وروسيا، وقُدِّرَ عددُ القَتْلى بنحوِ (عَشَرةِ ملايينِ إنسان)، وبلَغَ عددُ الجَرْحى (عشرينَ مليونًا). «معجَمُ المعارِكِ الحربيَّة» لماجد اللحَّام (ص 363).

ثم عاد الصراعُ بينهم في الحربِ العالَميَّةِ الثانيةِ ما بين سنةِ (1939م)، إلى سنةِ (1945م)، واستمَرَّتْ ما يقارِبُ ستَّ سنواتٍ، وكانت مِن أكثرِ الحروبِ البشَريَّةِ دمَويَّةً على مدارِ التاريخ، ولقد خَسِرَ فيها الجميعُ؛ حيثُ خرَجتِ الولاياتُ المتَّحِدةُ الأمريكيَّةُ المنتصِرةُ بحصيلةِ قَتْلى بلَغتْ: (292.000)، مِن قوَّاتِها المسلَّحة، وخَسِرَ الاتِّحادُ السُّوفْيِتِّيُّ: (750.000 قتيلٍ)، وخَسِرتِ الصِّينُ بمفرَدِها: (2.200.000 قتيلٍ)، وبلَغَ عددُ الجَرْحى: (80 مليونًا)، كما خلَّفت ملايينَ لا تُحْصى مِن المعوَّقين والمشرَّدين والمفقودين! «ذاكرةُ القرنِ العشرين»

لأحمد كَنْعان (ص 99).

فكانت الحروبُ الإسلاميَّةُ حاقِنةً للدماء، عاصِمةً للنفوسِ والأموال، وفاتِحةَ عهدِ السعادةِ والغِبْطةِ في العالَم، أما حربُ الغربِ، فكانت حروبَ خرابٍ ودمارٍ للعالَم، وسَفْكٍ للدماء، وإهلاكٍ للأنفُس؛ فمَن الذي يصدُقُ عليهِمُ العُنْفُ، وسَفْكُ الدماءِ: المسلِمون أم الغرب؟!

الوجهُ السابعُ: الإسلامُ يدعو المسلِمين إلى مسالَمةِ الآخَرِين ومصالَحتِهم؛ قال تعالى:

{وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ}

[الأنفال: 61]

، أي: إن مالوا إلى المسالَمةِ والمصالَحةِ والمهادَنةِ، فمِلْ إلى ذلك، واقْبَلْهُ منهم؛ كما وقَعَ في صُلْحِ الحُدَيبِيَةِ، لمَّا طلَبَ المشرِكون الصلحَ، ووَضْعَ الحربِ بينهم وبين رسولِ اللهِ ^؛ فقد أجابهمُ النبيُّ ^ إلى ذلك، مع ما اشترَطوا عليه مِن الشروط؛ رغبةً في السِّلْمِ والمسالَمة